بسم الله الرحمن الرحيم

كويت جديدة
NEWKUWAIT

STATE OF KUWAIT
DEPUTY PRIME MINISTER
AND MINISTER OF INTERIOR

دولة الكويت
نائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الداخلية

(قرار وزاري رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٢)

بشأن: تشكيل لجنة

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٦٨/٢٣ بشأن نظام قوة الشرطة وتعديلاته .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٧٩/١٥ في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الصادر فى ١٩٧٩/٤/٤ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/٢٤١١ بشأن الهيكل والدليل التنظيمي لوزارة الداخلية وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري ٢٠٢٠/٧٢٢ بشأن ضوابط تشكيل اللجان وفرق العمل بوزارة الداخلية.
- وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢١/٥٠٠ بشأن البدلات والمكافآت والكوادر الإضافية للعسكريين.
- وبناء على عرض وكيل الوزارة .

قـــــــرر

مادة (١)

تشكل لجنة لمراجعة وتطوير سياسات وقواعد العمل في جهاز أمن الدولة برئاسة الفريق متقاعد/ عبدالله عبدالرحمن الفارس - وعضوية كل من:-

١- اللواء متقاعد د./ عبدالوهاب علي الرومي	نائباً للرئيس
٢- الفريق متقاعد/ عبدالله عبدالوهاب العصفور	عضواً
٣- اللواء/ ناصر ناصر بورسلي	عضواً
٤- اللواء متقاعد/ وليد أحمد المنصور	عضواً
٥- مدعي عام/ نايف عايض العتيبي	عضواً
٦- العميد حقوقي متقاعد د./ معاذ سليمان الملا	عضواً
٧- العقيد حقوقي/ أحمد صالح الحبيل	عضواً
٨- العقيد/ عبدالعزيز صلاح المطوع	عضواً
٩- العقيد ركن/ يوسف أحمد محمد الرفاعي	عضواً
١٠- الرائد حقوقي/ عبدالوهاب سعيد العجيل	عضواً ومقرراً للجنة

مادة (٢)

تختص اللجنة المنصوص عليها بالمادة (١) من هذا القرار بالآتي:-

١- التأكد من مطابقة السياسات المعمول بها حالياً مع القوانين والمعاهدات الدولية الموقعة من قبل دولة الكويت.

٢- إعداد دليل إجرائي متكامل حول سياسات العمل في جهاز أمن الدولة بما يتماشى مع أفضل الممارسات العالمية الضامنة لحقوق الإنسان والحفاظ على كرامة الأفراد.

٣- إعداد مدونة السلوك الوظيفي لتنظيم سير وعمل أفراد جهاز أمن الدولة.

٤- إعداد السياسات اللازمة لضمان حياد ومهنية جهاز أمن الدولة عند قيامه بإختصاصاته.

٥- إعداد الضوابط اللازمة لضمان وحماية خصوصية أفراد المجتمع في إطار القوانين المعمول بها.

٦- إعداد الآليات اللازمة لوضع نظام شكاوي وتدقيق يضمن حماية المبلغ عن أي تجاوزات قانونية.

٧- مراجعة وقائع التسريبات والممارسات المنسوبة لجهاز أمن الدولة وتقديم التوصيات اللازمة لتطوير الجهاز ومعالجة أي قصور قائم بعمل الجهاز.

٨- مراجعة الأنظمة الآلية بجهاز أمن الدولة وتقدير مدى ملائمتها وتوافقها مع أفضل الممارسات العالمية.

٩- مراجعة إجراءات الحجز والتعامل مع المحجوزين ورفع التوصيات للإرتقاء بعمل جهاز أمن الدولة وذلك وفقاً لأفضل الممارسات العالمية.

١٠- مراجعة الأحكام الصادرة مؤخراً وذات الصلة بجهاز أمن الدولة والعمل على تقييم الملاحظات الواردة فيها على القواعد المنظمة لعمل الجهاز ورفع تصور لمعالجتها.

مادة (٣)

يبدأ عمل اللجنة المشار إليها إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار ولمدة " ثلاثة أشهر " على أن تقدم لنا تقريراً بنتيجة أعمالها فور الإنتهاء منه.

مادة (٤)

للجنة الإستعانة بمن تراه مناسباً لإنجاز أعمالها.

مادة (٥)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار.

نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير الداخلية

أحمد منصور الأحمد الصباح

صدر في:- ٩ جمادى الاخر ١٤٤٣هـ

الموافق:- ٢٠٢٢/١/١٢م

50.m